

الدرس الثالث من شرح متن الورقات) جامع ناصر الصفيان الرياض (

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم الاسم المعظم بالالف واللام واسم والاسماء واين في المكان ومتى في الزمان وما فيه والجزاء وغيره. ولا في النكرات والعموم - 00:00:00

والعموم من صفات النخل ولا يدل دعوى العموم في غيره من الفعل وما يهديه مجرى. وما يجري وما يجري ماشي والخاص الاستثناء والاستفتاء خلاص خلنا نبدأ بالقواعد مباشرة. هذا باب عظيم اسمه باب العام والخاص. وهو من اهم الابواب الاصولية - 00:00:38

بمعرفة الاحكام بدلالة السياق وفي العام قواعد. القاعدة الاولى والتي اريدهم ان تحفظوها كما تحفظوا اسمائكم. الاصل بقاء اللفظ العام على عمومه ولا يجوز الا بدليل الاصل بقاء اللفظ العام على عمومه ولا يجوز تخصيصه الا بدليل - 00:01:22

الاصل بقاء اللفظ العام على عمومه ولا يجوز تخصيصه الا بدليل فاي لفظ في الكتاب والسنة ورد بصيغة من صيغ العام العموم. فالواجب عليك ان تبقى على عمومه واياك ان ترضي باخراج فرد من - 00:01:48

عمومه الا وعلى ذلك الارجح دليل من الشرع. فان جاء دليل يدل على ان هذا خارج فاخرجه والا فالاصل هو البقاء على الاصل حتى يرد حتى يرد المخصص. فليس لاحد الحق ان يخصص بعض افراد العام من عند شهوته - 00:02:03

وهواء او مزاجه وعلى كيفه لا الدين دين الله فالعام من الادلة كتابا وسنة لا يخصص الا بالخاص من الادلة فاذا ورد دليل التخصيص وكان صحيحا صريحا فقل به وان لم يرد دليل التخصيص فالاصل هو بقاء العام على عمومه. ولا حق لاحد - 00:02:23

ان يخصص شيئا اضرب لكم مثلا واحدا فقط وهو ان طائفه من من اهل البدع قالوا بان حديث الاحاد ليس بحجة في باب العقائد. حديث الاحاد ليس بحجة في باب العقائد - 00:02:43

مع اننا لما نظرنا الى الادلة كتابا وسنة والتي تدل على ان السنة حجة وجدناها ادلة عامة لا يجوز تخصيص شيء من انواع السنة الصحيحة منها الا بدليل. وبناء على وجوب بقاء العام على عمومه فاحاديث الاحاديث ايضا حجة في - 00:02:58

العقائد. فان الادلة وردت عامة من غير تخصيص لا متواتر ولا الاحاد. فكونهم يخصوص الاحاد فيجعلونه حجةفهم يخصوصون فردا من افراد الدليل العام واين الدليل الدال على هذا التخصيص؟ في دليل؟ فحيث لا دليل يدل على تخصيصه فالاصل بقاوه - 00:03:19

مع اخوانه مع اخوانه وهم افراد اللفظ العام. القاعدة الثانية عفوا ما افاد العموم بذاته اقوى صيغ العموم. ما افاد العموم بذاته اقوى صيغ العموم ما افاد العموم بذاته اقوى صيغ العموم - 00:03:39

فعندنا من الفاظ العام يعني بتروح ايه تفضل اقوى صيغ العموم ما افاد العموم بذاته. اسمعوا يا اخوان دعوا الاقلام قليلا وانتبهوا لي. ان صيغ العموم تنقسم الى قسمين الى صيغة دلت على العموم بدون دخول اي حروف عليها. بل بذاتها تدل على العموم مثل كل. هل دخل عليها شيء اكسبه العموم؟ ولا هي بذاتها - 00:04:08

تركيبيتها العربية تقييد العموم. فاي لفظة تدل على العموم بذاتها فهي اقوى صيغة من صيغ العموم اعطوني مثل الكل مثل ايش؟ سائر تدل على العموم بذاته قاطبة تدل على العموم بذاته. جميع - 00:04:41

اجمعون بهذه من اقوى صيغ العمر. اقوى صيغ العموم هي. لماذا؟ لأنها اكتسبت العموم بذاتها. واما القسم الثاني فهي صيغ للعموم لم تكتسب العموم بذاتها بل لدخول اشياء عليه. وهي القواعد التي بعدها. مثال ما دل على العموم بذاته فسجد - 00:05:00

الملائكة كل لهم. اجمعون. كم من صيغة عموم؟ صيغة خبيرة. ما الصيغة التي تدل على العموم بذاتها كل اجمع. اختلف العلماء في
الملائكة الذين سجدوا لابينا ادم. اهم ملائكة السماء فقط ام ملائكة الارض والسماء - 00:05:23

ها عندك الان كله والاحصل بقاء اللفظ العام على عمومه ولا يخص الا بدلليه. فالقول الصحيح ان كل من يسمى ملك فقد سجد. طيب
ابليس من ابليس ورد الامر بخصوصه هو. قال ما منعك الا تسجد اذ امرتك. ويجيئني واحد يقول انه غير داخل في العموم -
00:05:45

قل قد امرتك هو داخل في الامر ولا من غير داخل فهبه ان من الملائكة باعتبار وصفه ومثاله او من الجن باعتبار اصله لا شأن لنا بذلك
لكن هو داخل معهم اسجدوا لادم ثم من يوم عيا قال ايش؟ ما منعك - 00:06:07

لا تسجد اذ ايش؟ امرتك. فاذا افاد هذا قطع الاحتمال انه داخل معهم في قوله اسجدوا لادم ما تا واحد وش اللي واوضح اللي قبل
شوي ها طيب صح ومن القواعد الالف واللام الداخلة على المفرد والجمع تفيد العموم - 00:06:21

الالف اه جينا عاد الصيغة التي لا تدل على العموم بذاتها بل تدل على العموم بانضمام شيء اليه قال الف واللام الداخلة على المفرد
والجمع تفيد العموم عندنا طفل هذا مفرد ولا جمع - 00:06:43

طيب لو قلت طفل في قول الله عز وجل اوط طفل الذين الطفل الذين كيف الطفل الذين ايه صارت كأنها قال او الاطفال الذين طيب
هي طفل واحد لكنه مفرد دخلت عليه الف واللام والمفرد اذا دخلت عليه الالف واللام افادت - 00:07:12

العموم ولذلك لم يقل الذي لا وانما الذي مثل ان الانسان لفي خسر الا الذين لو كان الانسان يراد به فرد واحد لقال الا الذي لكن لما كان
الانسان مع انه مفرد موصوف بصفة الجمع - 00:07:36

الذين دل على ان دخول الالف واللام عليه اكسبته العموم طيب وكذلك الجمع الجمع اقل ما يدل عليه ثلاثة لكن اذا دخلت عليه الالف
واللام فهو يدل على جمع بلا حصر. مثل ان - 00:07:58

مسلمين لفظ عام وال المسلمات لفظ عام يدخل فيه المسلمين وال المسلمات الى ملتها والمؤمنون ان المسلمين وال المسلمات والمؤمنين
والمؤمنات والقانتين والقانتات الى اخر الاية فيها قرابة عشر اصناف كل صنف منها يدل على العموم بدخول الالف واللام عليه. اذا
المفرد يدل على الواحد ما لم تدخل عليه الالف واللام - 00:08:14

الاستغرافية والجمع يدل على ثلاثة ما لم تدخل عليه الالف واللام الاستغراف. فهمتم؟ اذا ما دل على العموم بذاته هذا صيغة من صيغ
العموم دل على العموم بالالف واللام من المفرد والجمع صيغة اخرى. خذوا صيغة ثلاثة في قاعدة ثلاثة - 00:08:43

الجمع والمفرد المضافان عفوا الجمع والمفرد المضاف الجمع والمفرد المضاف يعم يا شيخ واوضحه هما قاعدتان بس سمعناها في
قاعدة واحدة. ولا المفرد المضاف يعم والجمع المضاف يعم. لكن جمعناها فقلنا المفرد والجمع المضاف يعم - 00:09:02

قال الله عز وجل اذكروا نعمة الله. هل امرهم ان يذكروا النعم كلها ولا نعمة واحدة اذكروا نعمة الله هذا المفرد الذي هو نعمة وقد
اضيف الى الاسم الاحسن الله. اذا مفرد مضاف اذا فكانه قال اذكروا كل نعم الله - 00:09:26

فلا تبرأ ذمتك بتذكر نعمة واحدة. اذكر ما تستطيع من التذكر من النعم واقرن هذا التذكر بالشكر والحمد فكيف اقول؟ فكيف يقول كل
النعم مع انه قال نعمة نقول ايه؟ هي مضافة. فلما اضافها صار المفرد لم يعد يدل على واحد. بل صار يدل - 00:09:56

على مجموعة ما الذي اكسبه العموم؟ اضافته. اذا ليست عمومه ذاتية عمومه تبعي. ومن القواعد ومثل قول الله عز وجل اذكروا الله
الله. لو ذكر ثلاثة الاء ثلات نعم ما تبرى ذمته لابد ان تذكر جميع ما تستطيعه من النعم. وتقرن هذا التذكر بالشكر والحمد - 00:10:14

اذكروا الاء الله ما عاد يفيد ثلاثة لا صار يفيد اكثر من ثلاثة. ما الذي جعله يفيد اكثر من ثلاثة؟ اضافته. فالمفرد متى ما رأيته مضافة
عما ومتى مارأيت - 00:10:44

جمع مضافة فانه يعم. ومن القواعد اسماء الشرط تفيد العبور. قواعد جميلة جدا والله قواعد تربط للفقيه خاصة لمن يسر الله له
مراجعةها. يسر الله له استنكارها ينفعه الله عز وجل بها كثيرا - 00:10:58

اما اللي بيصير اخر عهده به القواعد هو اخر الدورة هذا لن يستفيد كثيرا. اسماء الشرط كمن الامل مثل من يعمل مثقال ذرة خيرا يره.

اذا يدخل في من؟ المسلم والكافر والبر والفاجر وكل مكلف - 00:11:21

من يعلم فهمتم طيب من بدل دينه فاقتله يدخل فيه الذكر والانثى. خلافا للحنفية اللي قالوا ان تبديل الدين ان كان من الذكر فيقتل وان كان من الانثى فتسجد. الحنفية تراهم يحبون - 00:11:41

يحترمون الحرمة شوي اه ما عندهم يعني بمسائل الانثى مشوها كثير. لا يا مرتدة تقتل. كل حكم ثبت في حق الرجال فيثبت في حق الاناث. اصلا ما نحتاج الى هذه القاعدة لان من - 00:11:58

اسم شرط ولا لا؟ طب واسماء الشرط تفيد الذكور والاناث يدخل فيها الجنة والاصل بقاء العام على عمومه ولا يخص الا بدليل طيب وما ايضا تفيد العموم وهي من اسماء الشرط انتبهوا من اسماء الشرط. ايها امرأة نكحت بغير اذن ولديها فنكاحها - 00:12:11

باطل. يدخل فيها الحرة والامة ولا لا؟ اجيبيه ولا لا؟ الحنفية يقول لا. الحرة لها ان تتزوج بدون اذن ولديها هذا الحديث في الامل يا حنافي رحمكم الله تو خير - 00:12:36

ليش تخصون اللفظ العام؟ هذا لفظ عام والاصل بقاء العموم على عمومه. القول الصحيح مع الجمهور لأنهم ابقووا اللفظة العامة على عمومه وهؤلاء اخرجوا الحرة لها ان تنكح نفسها بغير اذن ولديها - 00:12:51

رحمهم الله ولذلك اذا احب الله وحدة واذا بيتزوجها وعي ابوها قال روح زوجتك نفسي على نفسي على مذهب الامام ابي حنيفة الشايب يقصد يرقد في البيت يسمونه الزواج العرفي او مدربي وش يسمونه عندهم في البلد - 00:13:05

ومن القواعد ايضا اذا من الشرطية وما الشرطية وain الشرطية؟ ومتى الشرطية؟ وainما الشرطية متى ما ورد عليك هالصريح في الكتاب والسنة اعرف انها مباشرة تفيد تفاصلا؟ تفاصلا العموم ومن القواعد الاسماء الموصولة تفاصلا العموم - 00:13:23

الذى الذى الذين الاسماء الموصولة تفاصلا العموم اللاتى اما الذين والذين ما تفاصلا العموم لانها متناء اصلا لكن الذى والذى الذين اللاتى كل هذا مما يفاصلا العموم. مثل الذين يظاهرون من نسائهم. مع ان - 00:13:44

نزلت في صاحبي واحد ظهر من امرأته لكن بقوله الذين دخل معه كل مظاهر والذين يتبعون الكتاب مما ملكت ايمانكم مع انها نزلت في عبد واحد لكنه يدخل معه كله عبد صار صالح - 00:14:10

لتكتب المال وتسدید دین النجوم والمکاتبة الذين والذين يرمون ازواجهم مع انها نزلت في صاحبي واحد لكن يدخل معه غيره ايش اللي افاد العموم؟ الذين فمتى ما مرت عليك الذي التي الذي اللاتي في الكتاب والسنة اعرف انها من الفاظ العمر - 00:14:28

للله ما الموصولة لان ما تأتي استفهامية وتأتي موصولة. من؟ تأتي استفهامية وتأتي موصولة. لا يضيق موصولة استفهامية كلها عامة من الشرطية عامة ومن؟ الموصولة عامة. ما الشرطية عامة ومه الموصولة عامة. ما فيك خط - 00:14:51

ويطول علينا كله ماشي مثل قول الله عز وجل لله ما في السماوات وما في الارض. وقال الله عز وجل وسخر لكم ايش؟ ما في السماء وما في الارض. اذا الاصل في الاشياء ايش؟ التسخير - 00:15:14

والافتراضي للحلف. فالاصل في الاشياء الحل والاباحة ابدا هكذا الاصول اصول الفقه تضبط للفقيه فقهاء. يجعله يمشي في الفقه والتعرف على الاحكام الشرعية على قانون مستقيم لا يختلط لا يمينا ولا شمالا - 00:15:35

ومن القواعد ايضا النكرة في سياق النفي تعم هذى كلها ترى صيغ العموم النكرة في سياق النفي قلت انا النفي تعم مثل كلمة التوحيد لا الله فكلمة لا هذا نفي. وكلمة الله هذا نكرة. اذا نكرة في سياق النفي. فيدخل فيها جميع ما عبد - 00:15:50

من دون الله عز وجل فلا الله مطلقا الا الله تبارك وتعالى لا الله مطلقا الا الله تبارك وتعالى طيب لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. وبين النفي؟ لا وين النكرة؟ صلاة - 00:16:18

فاذًا لا تصح اي شيء يطلق عليه الصلاة الا بفاتحة الكتاب حتى صلاة الجنائز التي اختلفوا فيها ما حكم صلاتها؟ فهي صلاة ولا لا؟ فاذًا تدخل في هذا العموم ايش اللي يخص - 00:16:40

صلاة الجنائز الاصل بقاء العام اللفظ العام على عمومه وهي نكرة في سياق النفي فتعود. طيب قاعدة اخرى النكرة في سياق النهي

نعم. النكارة في سياق تعم كقول الله عز وجل واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً. وبين النهي - 00:16:50 لا تشركوا. طيب وبين النكارة؟ شيئاً. فكلمة شيئاً نكارة في سياق النهي فيدخل فيها كل شيء فما قال لا تشركوا الملائكة ولا تعبدوا معي لا قال شيئاً. فيدخل فيها العلم من عبد الملائكة ومن عبد الشمس ومن عبد الافق والقمر والكواكب - 00:17:19 السماء والشام كله هذا دائمًا نفي مجمل يسمونه لا تشركوا به شيئاً ومن القواعد النكارة في سياق الشرط تعم فصارت النكارة تفيد الشرط في كم حالة؟ تفيد العموم عفواً في كم حالة؟ ها؟ في حالة النفي - 00:17:40 والنهاي والشرط النكارة في سياق الشرط تعم كقوله فلم تجدوا ماء فتييموا يعني ان لم تجدوا ماء فتييموا. وبين الشرط فلم هذا شرط ليس نهايَاً ولا نفيَاً فلم يعني فان لم طيب تجدوا - 00:18:02 ما ان هذا نكارة. فكلمة ما ان هذا نكارة في سياق الشرف تعم. فلا يجوز لك ان تتييم ما دام الماء او ما يسمى بالماء موجود عندك حتى ولو تغيرت احد اوصافه بالطاهرات - 00:18:31 تغير موية بصابون لكن لا يزال من يراه يسميه ماء فهو داخل في العموم تتوضأ الماء الذي خلت به امرأة في طهارة كاملة عن حدث سمهما فإذا يدخل بهذا العموم ولا ما يستقبل بهذا يدخل بهذا العموم ولا لا؟ يدخل في هذا العموم - 00:18:46 فان لم تجدوا ماء يدخل في هذا العمر. لم تجدوا ماء فتييم يا سلام ومن القواعد ايضاً العام يبني على الخاص. يا الله باب العام طيب جداً. العام يبني على الخاص. فإذا رأينا الدليل ورد - 00:19:03 في مكان بحكم وورد خاصاً ببعض الأفراد في مكان فانتا نخرج الأفراد الأفراد فانتا نخرج الأفراد التي دل عليها الدليل الخاص بحكم الخاص ويبقى بقية الأفراد العام على حكمه. مثل - 00:19:26 ولا تنكحوا المشرفات اذا يحرم نكاح كل مشرفة هذا عام لكن ورد دليل خاص يجيز نكاح المشرفة اليهودية والنصرانية فنخرج مقتضى الدليل الخاص بحكمه ويبقى بقية المشرفات على حكم العام. هذا وقولنا العام يبني على الخاص - 00:19:43 طيب كان اخر الامرين من النبي صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار. اذا ليس ثمة شيء يوجب الوضوء اذا كان يطبخ على النار اي شيء يطبخ على الضوء على الضوء ما تتوضأ منه. طيب تووضوا من لحوم الابل هذا دليل خاص يخرج لحم الابل ويبقى ما عداه فقط. هذا معناه - 00:20:01 ندخل الدلالتين مع بعض فنخرج الفرد الذي دل عليه الدليل الخاص ونعطيه حكم الخاص ويبقى بقية الأفراد اللي ما دل عليها دليل على حكم العام هذا معنى قولهم لا تعارض بين عام وخاص لأن العامة يبني على الخاص او يعبر عنها بعضهم بقوله الخاص مقدم على العام - 00:20:21 فإذا رأيت دليلاً عاماً في مكان وخاصاً في مكان لا تقعده بتلش تقول شلون لا لا انظر بدلالة الخاص كم فرد اخرجها من العام وعطها الخاص بقية الأفراد تبقى على - 00:20:42 حكم الان تتوضأ من لحم الغزال؟ لا لأن لحم الغزال باقي على العام. لحم الخيل؟ لا. لحم البقر؟ لا. لحم الظب الجميل قال في بعض الناس السن نفسها - 00:20:55 لا وخاصة الاسود اللي عليه اذا جيت وانت تشيله كذا العكرا يخرج ولا ما يخرج؟ طيب لحم الابل؟ اه بس هو اللي هو الفرض اللي طلعناه ولا الباقي يبقى فهمتم هذا؟ يقول العلماء الأفراد بعد التخصيص حجة - 00:21:15 العام على افراده بعد التخصيص حجة. ومن القواعد ايضاً ومن القواعد ايضاً ذكر العام ببعض افراده تنصيص لا تخصيص. يا الله مثل ما قلناها ذكر العام ببعض افراده تنصيص لا تخصيص - 00:21:36 كم رقم القاعدة عندكم حداشر في النخل وبين هدايا فوق المياه بعد المياه العام العام؟ ايه احسنت لا لا نعطيه رقم عام يلا هذى يبى لها قومة شوي. شوفوا اننا ان عندنا قاعدتين متشابهتين ان عندنا قاعدتين فيها شيء من التشابه - 00:22:02 وهي قاعدة العام يبني على الخاص وقاعدة ماذ؟ وقاعدة الذكر العام ببعض افراده تنصيص لا تفسد تنصيص لا تخصيص كم الدرس بعد صلاة العشاء؟ كم مسموح لنا ساعتين ونص خلاص - 00:22:32

يقول النبي يقول الله عز وجل خلنا في الله عز وجل يقول قل من كان عدوا لله وملائكته انتبه وملائكته ثم قال عقبيها جبريل وميكائيل في هذا العموم ولا ما يدخلها - 00:23:12

طيب وش حكم عام من عاد الملائكة فهو عدو لمن يا جماعة هذا حكم عام ولا لا؟ طيب ثم قال وجبريل وميكائيل طب مدخله سابقا خبر لكن لماذا افردتهم؟ في حكم خاص - 00:23:47

ما حكم الخاص؟ من عاد جبريل وميكائيل فهو عدو لله. هل هناك خلاف بين حكم العام وحكم خاص؟ فهمت ولا اللي بقوله اذا ذكر الخاص بحكم يتفق مع حكم العام فهو تنصيص لا تخصيص - 00:24:12

اذا ذكر الخاص بحكم متفق ما حكم العام؟ اياك ان تعمل بينهما بقاعدة العام يعني على الخاص لا انتبه. اعمل بينهما بقاعدة هذا تنصيص لا تخصيص. يعني كل الملائكة لهم شأن وخاصة منهم جبريل وميكائيل - 00:24:36

هذولي لهم خصوصهم الله بالتنصيص للأهمية اضرب مثال ثانى اضرب مثال ثانى خلها تتضح لنا اسمع المهم ان تعرف حكم العام وحكم الخاص بس اذا كان الحكم متفق اذا كان حكمهما متفقا فاعرف انك تعمل بينهما بقاعدة تنصيص لا تقصد. واذا كان الحكم مختلفا - 00:24:54

فاعمل بينهما بقاعدة الخاص مقدم هذا الان الان مشوا. يقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا ديج الایهام فقد طهر. ما حكم العام؟ ان الدمغ مطهر للجن طيب قال في شاة ميمونة دماغها - 00:25:20

ظهورها يقول طهورها طيب ما حكم الخاص؟ ان الدماغ مطهر للشاة. اذا حكم العام ان الدماغ مطهر. وحكم الخاص ان الدماغ مطهر. هل ذكر الخاص بحكم يخالف حكم العام ولا متفق مع العام؟ اذا هذا تنصيص ولا تخصيص؟ فاذا الذكر الشافي في بعض الروايات من باب التنصيص - 00:25:38

بمعنى ان افضل ما يعمل فيه الدباب في الدسم بس فقط ليس معنى هذا ان ما عدا كما عمل بعض اهل العلم بان بينهما بالتنصيص هذا خطأ فقالوا اذا لا يطلب من الدماغ الا جلد المأكول كذاب. يقول لا انتم حملتوا بينهما مع ان الخاص مذكور بحكم يوافق حكم - 00:26:01

ما فهمت هتجيب مثال ثالث ام موب واضح؟ ايه خلاص قال لي المهم انك تعرف حكم العام وتشوف حكم الخاص. ان خالقه فقاعدة العام يعني على الخاص. ان وافق فقاعدة ذكر العام ببعض افراده تنصيص الاساس - 00:26:24

اضرب مثال ذلك من باب التوضيح فقط وجعلت لي الارض مسجدا وايش؟ وش حكم العام؟ ان الارض كلها طهور طيب من جملة افراد الارض التراب ولا لا؟ وفي حديث حذيفة في صحيح الامام مسلم فضلنا عن الناس بثلاث ثم قال في الثالثة وجعل التراب - 00:26:45

وهو فرد من افراد الارض لي طهور وفي حديث علي عند احمد وجعل التراب لي طهورا اذا ما حكم العام ان الارض طهور؟ ما حكم الخاص ان التراب طهور؟ هل ذكر الفرد - 00:27:09

بحكم يخالف حكم العام ولا موافق لحكم العام؟ فاذا من خصص التيمم على التراب دون سائر اجزاء الارض اخطأ تطبيق الاصول ليش؟ لان الفرد هذا الدليل الخاص ذكر بحكم يوافق حكم العام - 00:27:24

وهنا نعمل بقاعدة التنصيص من التنصيص. فاذا تيمموا على كل اجزاء الارض وافضل جزء تتيهمون عليه هو فهو تحسيس تنصيب طيب لن تفهموا هذا الا اذا ضربنا امثلة على القاعدة الثانية - 00:27:43

مع انا ضربنا يمكن انها لا تنكح المشرفات نشووف الحكم العام وهل نعمل بينهما بقاعدة كذا ولا بقاعدة كذا اسمع وفلك. الله وشرح الله صدرك للعلم. قال لا تنكحوا ليش يا جماعة - 00:28:03

طيب وش حكم العام؟ حرمة نكاح المشرفة صح؟ طيب عندنا دليل خاص قال والمحصنات من الذين من الذين اوتوا الكتابة الى اخره. طيب هنا يحرم النكاح ولا يحل شوف الحكم العام الان حرمة - 00:28:19

وهذا حل. فذكر الخاص بحكم ان يتفق مع العام ولا يخالفه؟ وانا اعمل بينهما باي قاعدة تنصيص ولا التخصيص؟ التخصيص عندك
قاعدتين اطفأ كثير من اهل العلم في التخريج عليهما - [00:28:46](#)

فاذذا ذكر العام خاصوا خلاصتها بحكم يتفق مع حكم العام فالقاعدة المعمول بها واذا ذكر الخاص بحكم يختلف ما حكم العام فالقاعدة
والسلام عليكم ومن القواعد ايضا ولا اذان باقي باسم الله ومن القواعد ايضا - [00:29:14](#)

ما في مشكلة تكفي لاتسالني عنها كيف لا هذا يقال في شرحها يا ابوي لا في لا في لفظها لانه يفترض ان من يسمعها فاهم هذا
التفصيل فهمته؟ لان كل ما اختصرنا في الفاظ القاعدة كلما كان حفظها اسهل. فالمفترض ان اللي يسمعها القاعدة عارف متى تطبق
هذا وعارف متى تطبق هذا - [00:29:41](#)

ومن القواعد ايضا الاستثناء اذا تعقب جملة عاد لجميعها الا لقارئها الاستثناء اذا تعقب جملة عاد لجميعها الا لقارئه الاستثناء اذا
تعقب جملة عاد لجميعها الا لقارئه وانا انصح بالشرح على السبورة في بعض المسائل الاصولية حتى تثبت - [00:30:08](#)

الاستثناء اذا تعقب جملة عاد لجميعها الاسمحوا لي اقول على السبورة اضرب بس المثالين واعود اجلسها موافق عليه ممنوع ناس
ما عاد يحبون كلمة حرام يجمع يقول الله عز وجل - [00:30:53](#)

اه وليشهد عذابهما طائفه من المؤمنين الزائلة الزاني لا ينجح الا زانية والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك وحرم ذلك على المؤمنين.
والذين يقومون بالمحضنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء - [00:31:26](#)

ثمانين جلد اسمع فاجلدوها هم ثمانين ثم قال ولا تقبلوا لهم شهادة وبين الاسود وبين الاسود راح شهادة ابدا واولئك الفاسقون كم
ذكر الله عز وجل من الجن ثم قال الا الله عز وجل ذكر جملة من - [00:31:45](#)

اول شيء جلدتهم ثمانين هذه اول عقوبة العقوبة الثانية لا تقبل له شهادة ابدا هذه عقوبتان والثالثة واولئك هم طيب ثمن جاء
بالاستثناء اذا استثناء تعقب جملة فهل الاستثناء هنا يقول الا الذين تابوا فيسقط عنهم الجلد - [00:32:20](#)

ورد الشهادة والفص ولا ما يصدق عنهم الا الجملة الاخيرة لجنب الاستثناء فقط فهنا قولان للاصولية فمذهب الجمهور ان الاستثناء اذا
تعقب جملة فانه يرجع للجميع والحنفية رحمهم الله قالوا ان الاستثناء اذا تعقب زملاء عاد للقريبة دون البعيدة - [00:32:40](#)

ولذلك الحنفية اذا تاب عندهم القاپض سقط فسقه لا رد شهادته سقط رزقه لا رد شهادته. ليه؟ لان الاستثناء ما يرجع الا للآخر. قالوا
ايها القادر اسمح لنا شهادة ما في قبول. لكنك طيب - [00:33:04](#)

الجمهور وش قالوا؟ قالوا نسقط عنك الا ايش الحد لا الحد هذا بينك وبين الله لكن الحل فنحن لكن اما الفسق فيسقط واما رد
الشهادة فيسقط لان الجمهور عندهم ان الاستثناء يتبع الجملة للجميع - [00:33:22](#)

فهمت ازاي يقول النبي عليه الصلاة والسلام لا يخطب احدكم احدكم على خطبة اخي عفوا قال لا يدع لا يدع لا يدري المسلم على
بيع اخي هذه الجملة الاولى ثم قال ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان يأذن - [00:33:45](#)

كذبت الا ان يأذن هذا استثناء ها مسبوق بجملة وجملة ثانية هل الا ان يأذن يعني باعتبار الخطبة ولا باعتبار البيع لا عند حنفية وش
رأيك فعند الحنفية بس بالخطبة بس - [00:34:22](#)

اذا سمح لك وقالوا ابد لكن البيع يقول لا لابد من دليل اخر كان عنده جمهور ان الاستثناء اذا تعقب جمهورا فانه يعود لجميعها والقول
الصحيح قاعدتنا ولا قاعدة الحنفية - [00:34:40](#)

خذوها خذوها دائمآ انه متى ما اختلف الجمهور والحنفية بالتأصيل فيكون الحق مع الجمهور اذا اختلف الحنفية والجمهور عليك في
الملبس هنا في استاد الملك فهد. ايه. لا لا عندنا جمهورية. الجمهور معناها الكثرة. اكثر العلماء - [00:34:58](#)

انا معك والله اني معك انا من العصر وانا معك. مؤسسات علمية الشرعية. طيب المطلوب مني الحين وش هو ايه هذا لجمهور
هذا لجماهير العلماء. هم متعدد بيطيل الوقت - [00:35:28](#)

ايه خلنا في دريسنا جعلك تسلم خلنا في جمهورنا اللي عندنا ملاحيل بنخليل جمهور المسلمين والبيت ربى يحمي وش يا حبيبي اي
قاعدة اكملها واكمل ابوها معها وش يبغي؟ وينها - [00:35:48](#)

اال لقرينه قرينة تدل على انه ما يعود الا الى الاولى او ما يعود الى الاخيره. ما في قرينه عوده للجميع وبس. القاعدة التي بعدها تخصيص المنشول بالمنقول جائز عقلا وواقع شرعا. تخصيص المنشول بالمنقول جائز عقلا وواقع شرعا - 00:36:07
يعني ان الكتاب يخصص الكتاب والكتاب يخصص السنة والسنة تخصص الكتاب والسنة تخصص السنة فعندهنا اربع صور تخصيص الكتاب بالكتاب وله امثلته وتخصيص الكتاب بالسنة. من يعطيني الثالثة تخصيص السنة بالسنة وتخصيص السنة بالكتاب ولكل واحدة منها صورها. ومن القواعد ايضا - 00:36:37

الاصل بقاء المطلق على اطلاقه ولا يقييد الا بدليل. انتهينا من قواعد العامة ابشرك. الاصل بقاء المطلق على اطلاقه ولا يقييد الا بدليل فما ورد من الادلة كتابا وسنة مطلقة فلا يجوز لاحد ان يتعرض لها بالتقيد. الا وعلى ذلك التقيد دليل من - 00:37:07
الشرع فاي انسان يزعم تقيد مطلق من مطلقات الشرع كتابا وسنة فهو مطالب بالدليل الدال على صحة هذه الدعوه ان جاء بدليل القيد صحيحا صريحا فعلى العين والرأس. يعتبر تقييدها صحيحا. واما اذا لم يأت بدليل التقيد فان قوله مردود انه - 00:37:38
مردود عليه مع كمال الاحترام والتقدير وللعبد الضعيف رسالة في شرح قاعدة العام في منه فرع والاطلاق والتأكيد لان قواعد الاصول عندكم خمس قواعد كبرى في الاصول في الاصول خمس قواعد ينبغي لك ان تهتم بها اهتماما خاصا - 00:37:59
الامر المتجرد عن القرينة يفيد الفوريه. عفوا يفيد اه الوجوب والفوريه هذى قاعدة كبرى وفي رسالة في شرحها في منه فرع لانها من اصول العلم الكبرى القاعدة الثانية النهي المتجرد عن القرينة يفيد التحرير والفساد - 00:38:19

وفي رسالة في شرحها في منه فرع لانها اصل كبير عند اهل العلم ثالثا العام يبني على الاصل العام يبني على الخاص وللعبد الضعيف رسالة في منه فرع ايضا القاعدة الرابعة المطلقة يبني على المقيد - 00:38:37
وايضا في منه فرد. القاعدة الخامسة وهي مهمة الاحكام الشرعية تفتقر في ثبوتها الادلة الصحيحة. والله لو ظبطت ايها الاصولي ها القواعد الخمسة ظبطا سوف تحصل من العلم ما لا تستطيع تحصيله في في سنين عددا - 00:38:57
بس اضبط نفسك عليها واعرف ادلتها واجد كيفية التخريج والتفريق عليها. فباذن الله سوف تحصل خيرا عظيما وتكون راسخا في العلم موجودة في الرسائل في موقع صيد الفوائد لي انا بس محد يقرأ - 00:39:12
يكتب ليل ونهار بس محد يقرأ ما ادرى شنو اه ما طبعت ما في ما في فلوس والله مطرنبي فلوس مانبي ومن الفوائد ومن القواعد ايضا ومن القواعد ايضا هذا شرح درس الحديث ومن الفوائد ومن الفوائد - 00:39:35
فاذاي اي انسان يدعى قيادا بلا دليل فاردد كلامه من ادعى قيادا فليأت بدليل يدل على صحة هذا التقيم. اضرب لكم مثالا بسيط الادلة في المسح على الخفين وردت مطلقة ولا لا - 00:39:59

طيب من قيدها تكونها صفيقة؟ فهو يزعم قيادا. اين الدليل على هذا التقيد؟ ولذلك القول الصحيح جواز المسح على الخفين الشفافين طيب ومنهم من يقيدها بالا تكون مخرقة. اين الدليل على هذا القيد؟ ما في دليل. فاذما القول الصحيح جواز المسح على الخف المخرق ما دام يمكن متابعة المشي في - 00:40:16

ومنهم من يشترط ان تكون من جلد اين الدليل على هذا القيد؟ ولذلك في القول الصحيح الجواز مسح الجوربين والخفين ايا كان نوعهما وجنسهما ومنهم من يشترط ان يكون ثابتنا بنفسه. طيب اين الدليل على هذا القيد؟ الادلة مطلقة ما في هذا الشرط. ليش تقيد انت الناس بقيود ما عليها دليل؟ ولذلك في القول الصحيح - 00:40:37
انه يجوز المسح عليها كالزربول ولو لم تثبت الا بشدة. مثل المسطار. المسطار حق العسكريين ما يثبت الا بشده ولا لا؟ بخيوط ابي امسحه امسحه فاذاك كل هالشروط اللي ينص عليها الفقهاء في مسألة المسح على الخفين هي قيود لا دليل عليها والاصل بقاء المطلق على اطلاقه ولا يقييد الا بدينه - 00:40:57

اعطني دليل. طيب منهم من قيدها باليوم والليلة للمقيم؟ نقول نعم قيد مقبول لوجود الدليل ثلاثة ايام بلياليها المسافر على العين والرأس وجود دليل ان تكون مسبوقة بطهارة كاملة. يا مرحبا واهلا وسهلا. قيد مقبول. ليش قبلنا هذا وردتنا هذا - 00:41:19
الدليل ما نمشي الا مع الدليل وجد الدليل على القيد اهلا وسهلا ما وجد الدليل والله لو يقوله اكبر العالم كلام العلماء يستدل له لا به مع

كمال الاحترام والتقدير له ولقوله. لكن اعتذر عن قبوله - 00:41:36

انت لست الله ولا رسول الله حتى اقبل تقييداتك بلا دليل ومن القواعد ايضا صرف الكلام عن معناه الرا�ح او نقول الظاهر عبر
باي عبارة شئت لأن الرا�ح هو الظاهر - 00:41:50

الى المعنى المرجوح بلا دليل تحريف. صرف الكلام عن معناه الرا�ح. الى معناه المرجوح بلا دليل تحريف الجواب تحريف هذا
التحريف ترى جواب صرف الكلام عن معناه الرا�ح الى معناه المرجوح بلا دليل تحريف. فالذين صرفوا اليه عن معناها الرا�ح وهي
اليد الحقيقة - 00:42:14

لله الى النعمة والقدرة بلا دليل هؤلاء حرفوا لم يقولوا بل يسمى فعلهم تحريف لا تأويل يحرفون الكلمة عن مواضع لأنهم صرفوا الكلام
عن معناه الرا�ح الى معناه المرجوح بلا دليل ولا قرينة تدل عليه. الذين صرفوا نزول الله في ثلث الليل الآخر الى نزول امره او -
00:42:41

ملك من ملائكته او نزول الرحمة هؤلاء انصرفوا من ظاهر الكلام الرا�ح الى المعنى المرجوح. بلا دليل فاذا فعلهم تحريف وليس
وليس تأويلا فاذا كل من انتقل عن ظاهر الكلام الرا�ح. الى معنى اخر لا يدل عليه دليل ولا قرينة فعله هذا يسمى - 00:43:03
اذا اهل البدع حرفوا لم يقولوا. فتسمية فعلهم تأويلا هذا من التساهل معهم. لأن التأويل منه ما هو حق ومنه ما هو باطل. لكن سمه
بما سمه به النص. سمه بما سماه به النص وهو ان فعلكم هذا تحريف. تحريف. قال الله عز وجل يحرفون - 00:43:24

كلمة عن مواضع عندما تقول بـ مـي باصولـة عـقـدـية التـعـبـير عنـ المـعـانـي الشـرـعـيـة بالـفـاظـ النـصـوصـ اـولـىـ لـاـ لـاـ تـعـدـلـ عـنـ الـلفـظـ
الـشـرـعـيـ ماـ دـامـ الشـرـعـ عـبـرـ عـنـهـ بـلـفـظـ لـاـ تـقـعـدـ تـسـتـبـدـ لـفـظـ الشـارـعـ عـبـرـ عـنـ هـذـاـ المـعـنـيـ الشـرـعـيـ بـنـفـسـ الـلـفـظـ فـتـعـبـيرـ الشـرـعـ اـحـسـنـ منـ
تعـبـيرـكـ اـنتـ - 00:43:44

التعـبـيرـ عنـ المـعـانـيـ الشـرـعـيـةـ بـالـفـاظـ النـصـوصـ اـولـىـ هـذـاـ الـلـانـقـاـمـ عـبـرـ عـنـهـ الشـارـعـ بـالـتـأـوـيلـ وـلـاـ بـالـتـحـرـيفـ؟ـ اـذـاـ عـبـرـ عـنـهـ بـالـتـحـرـيفـ.ـ لـاـ تـقـلـ
الـلـهـ لـاـ شـبـيـهـ لـهـ لـاـ نـفـيـ المـشـابـهـ لـمـ يـرـدـ فـيـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ.ـ الـذـيـ وـرـدـ فـيـ السـنـةـ نـفـيـ المـثـيـلـ لـيـسـ كـمـثـلـهـ.ـ فـاـذـاـ لـاـ تـقـولـ اللـهـ لـاـ شـبـيـهـ لـهـ.ـ عـبـرـ -
00:44:05

الـنـصـ عـبـارـةـ النـصـ وـاضـحةـ وـصـحـيـحةـ عـنـدـكـ لـيـشـ تـتـرـكـهـ وـتـرـوحـ لـعـبـارـاتـكـ اـنـتـ؟ـ التـعـبـيرـ عنـ المـعـانـيـ الشـرـعـيـةـ بـالـفـاظـ النـصـوصـ اوـ لـاـ؟ـ
فـعـبـرـ بـنـفـيـ التـنـفـيـذـ لـاـ تـعـبـرـ بـنـفـيـ التـشـبـيـهـ هـذـيـ نـصـيـحةـ لـكـ مـاـ جـمـاعـةـ - 00:44:25
اـنـ التـعـبـيرـ بـالـفـاظـ النـصـوصـ اوـ لـاـ وـقـدـ فـلـحـتـ فـيـ مـوـضـعـ اـخـرـ بـادـلـتـهـ وـفـرـوـعـهـاـ وـمـنـ القـوـاعـدـ اـيـضـاـ الـاجـمـالـ مـفـتـقـرـ اـلـىـ بـيـانـ الـاجـمـالـ مـفـتـقـرـ
اـلـىـ بـيـانـ وـهـذـاـ فـيـ مـبـحـثـ الـاجـمـالـ الـمـجـمـلـ وـالـمـبـيـنـ - 00:44:39

فـالـدـلـيـلـ الـمـجـمـلـ هـوـ مـاـ اـفـتـقـرـ هـوـ ذـلـكـ الدـلـيـلـ الـذـيـ يـفـتـقـرـ اـلـىـ بـيـانـ بـعـضـ مـتـعـلـقـاتـهـ اـلـىـ بـيـانـ صـفـةـ وـتـكـونـ اـحـيـاناـ بـمـقـدـارـهـ مـثـلـ وـاتـواـ
يـدـخـلـ فـيـ ثـلـاثـةـ اـشـيـاءـ هـاـ؟ـ الـاجـمـالـ بـالـلـفـظـ الشـرـعـيـ يـدـخـلـ فـيـ ثـلـاثـةـ اـشـيـاءـ - 00:45:10

يـدـخـلـ الـاجـمـالـ بـالـصـفـةـ فـتـنـزـلـ الـعـبـادـةـ بـلـاـ صـفـةـ فـتـكـونـ مـجـمـلـةـ باـعـتـبـارـ صـفـتهاـ.ـ فـتـحـتـاجـ اـلـىـ بـيـانـ صـفـةـ وـتـكـونـ اـحـيـاناـ بـمـقـدـارـهـ مـثـلـ وـاتـواـ
الـزـكـاـةـ مـجـمـلـ اـيـشـ الـاـمـوـالـ الـزـكـوـيـةـ وـكـمـ الـمـقـدـارـ الـزـكـوـيـ فـيـهـ؟ـ فـنـتـحـتـاجـ اـلـدـلـةـ اـخـرـ تـوـضـحـ هـذـاـ الـمـجـمـلـ باـعـتـبـارـ الـوـحـدـانـيـ -
00:45:34

واـحـيـاناـ يـكـونـ مـجـمـلـاـ وـيـحـتـاجـ اـلـىـ تـعـيـيـنـ اـحـدـ مـعـنـيـيـنـ.ـ بـمـعـنـىـ اـنـ يـكـونـ مـجـمـلـاـ يـدـلـ عـلـىـ مـعـنـيـيـنـ فـلـاـ نـدـرـيـ الشـارـعـ يـرـيدـ هـذـاـ المـعـنـىـ اوـ
يـرـيدـ هـذـاـ المـعـنـىـ.ـ فـنـتـحـتـاجـ اـلـىـ مـبـيـنـاـ مـسـتـقـلـ مـنـفـصـلـ حـتـىـ يـبـيـنـ لـنـاـ اـرـادـةـ اـحـدـ مـعـنـيـيـنـ - 00:45:56

اـذـاـ هـنـاكـ مـجـمـلـاتـ تـحـتـاجـ اـلـىـ بـيـانـ الصـفـةـ.ـ وـهـنـاكـ مـجـمـلـاتـ تـحـتـاجـ اـلـىـ بـيـانـ الـمـقـدـارـ.ـ وـهـنـاكـ مـجـمـلـاتـ تـحـتـاجـ اـلـىـ بـيـانـ اـضـرـبـ مـثـالـاـ وـاـحـداـ
مـخـتـصـرـاـ عـلـىـ كـلـ وـاـحـدـ اـقـيمـوـ الـصـلـاـةـ لـمـاـ نـزـلـتـ هـذـهـ الـاـلـيـةـ - 00:46:13

وـفـرـضـتـ الـصـلـاـةـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ السـمـاءـ.ـ هـلـ كـانـ يـعـرـفـ وـقـتـهـاـ اـعـدـاـهـ اـعـدـاـهـ الرـكـعـاتـ هـلـ كـانـ يـعـرـفـ وـقـتـهـاـ
اوـقـاتـهـ؟ـ الـجـوابـ لـاـ.ـ فـاـذـاـ كـلـمـةـ اـقـيمـوـ الـصـلـاـةـ مـجـمـلـةـ تـحـتـاجـ اـلـىـ مـاـذاـ - 00:46:30

اـلـىـ بـيـانـ صـلـةـ فـجـاءـتـ الـاـدـلـةـ مـبـيـنـةـ لـصـفـةـ الـصـلـاـةـ فـعـلـاـ لـمـاـ صـلـىـ عـلـىـ الـمـنـبـرـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ مـنـ حـدـيـثـ سـهـلـ اـبـنـ سـعـدـ قـوـلـاـ كـمـاـ فـيـ

الصحيحين من حديث ابي هريرة في حديث - 00:46:45

فصيلة الصلاة قولا وبينت اذا هل هل صار هذا مزملأ لم يزل مجملأ ولا قويأ فكان مجملأ قبل البيان ومبينا بعد التبيين كلمة المقدار طيب اتوا حقه يوم حصاده. الله عز وجل امر باعطاء الحق من الخارج من الأرض. اتوا حقه - 00:46:58

هذا مدمن ولا لا؟ هل مجمل في صفتة ولا في مقداره تحتاج الى بيان هذا المقدار. ما مقدار الحق الواجب عند حصاده؟ فجاءت الأدلة تقول كما في صحيح البخاري من حديث ابن عمر فيما سقت السماء - 00:47:21

او كان عثريا العسر وبسنن ابي داود او كان بعد العسر وفيما سقي بالذبح نصف وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد وليس بما دون خمس اواق من ورق عفوا من خمس خمسة او سط من حب ولا ولا ثمن صدقة - 00:47:35

وكذا في صحيح مسلم من حديث الشاهد اذا بعد بيان المقدار لم يعد قوله اتوا حقه يوم حصاده مجملأ. طيب التعين كالتعيين قوله عز وجل والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة العرب اطلقـت القرءة على الظهر - 00:47:49

واطبقـت القرءة على الحـيـضـ. فإذا كـلـمة قـرـءـ مـجـمـلـ هلـ اللـهـ يـرـيدـ الـاطـهـارـ وـلـاـ يـرـيدـ الـحـيـضـ وـلـاـ تـرـىـ تـخـتـلـفـ لـوـ خـلـيـنـاـهاـ تـعـتـدـ بـالـاطـهـارـ صـارـتـ تـرـىـ الـمـدـةـ عـلـيـهـ طـوـيـلـةـ اـنـاـ لـانـ هـذـاـ تـلـقـ فـيـ طـهـرـ مـاـ تـعـدـ - 00:48:10

الثاني هذا واحد والظهور الثاني ذلك من نواحيها بسيطة غريبة عليك صح ولا لا اذا نحتاج الى دليل يحمل هذا اللـفـظـ المـجـمـلـ يا على هذا يا على هذا طـيـبـ ليـشـ ماـ نـحـمـلـهـ عـلـيـهـ - 00:48:29

ياـهـ الـلـفـظـ يـحـمـلـ عـلـيـهـ اـذـاـ لـمـ يـتـنـافـيـاـ. وـكـانـ النـتـيـجـةـ وـاحـدـةـ. لـكـنـ لـوـ حـمـلـنـاـ عـلـىـ الـطـهـرـ تـنـافـيـ معـ حـمـلـهـ عـنـ الـحـيـضـ لـوـ حـمـلـنـاـ عـلـىـ الـحـيـضـ تـنـفـيـ معـ حـمـلـهـ عـلـىـ الـطـرـقـ. فـاـذـاـ لـاـ بـدـ مـنـ تـرـجـيـحـ اـحـدـ الـمـعـنـيـيـنـ بـدـلـيـلـ - 00:48:55

لـمـ نـظـرـنـاـ الـادـلـةـ الـخـارـجـيـةـ وـجـدـنـاـ الـادـلـةـ تـدـلـ عـلـىـ تـرـجـيـحـ الـحـيـضـ. فـاـذـاـ تـلـاثـ قـرـونـ ايـ تـلـاثـ حـيـضـ لـقـولـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـتـجـلـسـ عـنـ الـصـلـاـةـ اـيـامـ اـقـرـائـهـ وـالـحـدـيـثـ حـسـنـ قـالـ اـيـشـ - 00:49:11

مـنـ ذـاـتـهـ عـنـ الـصـلـاـةـ اـيـامـ اـقـرـائـهـ. طـيـبـ المـرـأـةـ تـجـلـسـ اـيـامـهـ عـنـ الـصـلـاـةـ فـيـ اـيـامـ الـحـيـضـ وـوـصـفـ الـحـيـضـ بـاـنـهـ قـرـبـ فـعـرـفـنـاـ اـنـ الـقـرـءـةـ الـمـذـكـورـةـ فـيـ الـآـيـةـ الـذـيـ كـانـ مـجـمـلـاـ اـنـ الـمـقـصـودـ بـهـ - 00:49:29

الـحـيـلـ اـنـ الـحـيـاءـ اـذـاـ هـذـهـ مـجـمـلـةـ اـذـاـ صـارـ كـلـ مـجـمـلـ يـفـتـقـرـ اـلـىـ مـبـيـنـ وـلـذـكـ بـاـشـ نـقـوـلـ الـقـاـعـدـةـ ذـوـ الـقـاـعـدـةـ الـمـجـمـلـ مـفـتـقـرـ اـلـىـ بـيـعـهـ فـاـنـ كـانـ الـاجـمـالـ بـالـصـفـةـ فـاـفـتـقـارـهـ اـلـىـ مـبـيـنـ يـبـيـنـ صـفـتـهـ وـاـنـ كـانـ الـاـفـتـقـارـ الـاجـمـالـ فـيـ الـمـقـدـارـ وـيـحـتـاجـ اـلـىـ مـبـيـنـ يـوـضـعـ هـذـاـ الـمـقـدـارـ - 00:49:46

وـاـنـ كـانـ الـاجـمـالـ فـيـ الـتـعـلـيمـ فـيـحـتـاجـ اـلـىـ دـلـيـلـ الـخـالـقـ يـحـدـدـ اـحـدـ الـمـعـنـيـيـنـ الـمـجـمـلـيـنـ اـقـسـمـ بـالـلـهـ ثـمـ اـقـسـمـ بـالـلـهـ عـشـرـ اـيـامـ اـنـ لـمـ يـبـقـ فـيـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ لـكـمـ - 00:50:18

مـاـ مـاتـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـقـدـ بـيـنـ مـجـمـلـاتـ الـشـرـيـعـةـ كـلـهاـ فـصـارـ الـاجـمـالـ شـيـءـ نـسـبـيـ لـضـعـفـ الـبـحـثـ لـاـ شـيـءـ ذـاـتـيـ فـيـ الـعـلـمـ صـحـ وـلـاـ اـيـاـكـمـ اـنـ تـتـهـمـوـ رـسـوـلـ اللـهـ اـنـ هـنـاكـ مـجـمـلـ لـمـ يـحـصـلـ لـهـ - 00:50:35

وـظـيـفـتـهـ عـلـىـ مـدارـ تـلـاثـ وـعـشـرـينـ سـنـةـ نـذـرـ لـبـيـبـنـ لـلـنـاسـ مـاـ نـفـسـ الـعـلـمـ يـبـيـنـ وـبـيـنـ صـفـاتـ عـبـادـتـهـمـ وـمـقـادـيرـ عـبـادـتـهـمـ وـيـعـيـنـ الـمـجـمـلـاتـ فـهـلـ مـاتـ وـبـقـيـ مـجـمـلـ يـحـتـاجـ اـلـىـ بـيـانـ؟ـ الجـوابـ لـاـ. لـوـ كـانـ مـجـمـلـ وـاحـدـ - 00:50:53

لـاـ يـزالـ مـحـتـاجـ اـلـىـ بـيـانـ لـمـ كـانـ قـدـ بـلـغـ الـبـلـاغـ مـبـيـنـ. وـلـكـانـ التـبـلـيـغـهـ نـاقـصـاـ. هـلـ اـحـدـ يـتـهـمـ رـسـوـلـ اللـهـ بـهـذاـ؟ـ اـذـاـ طـيـبـ كـيـفـ نـقـوـلـ فـإـنـ هـنـاكـ مـجـمـلـاتـ باـقـيـةـ اوـ اـلـأـصـوـلـيـوـنـ يـقـوـلـوـنـ باـقـيـ الـإـجـمـالـاتـ نـقـوـلـ اـجـمـالـهـاـ نـسـبـيـ عـرـضـيـ لـاـ ذـاـتـيـ اـصـلـيـ - 00:51:10

الـدـلـيـلـ مـبـيـنـ بـسـ هوـ ماـ يـدـريـ وـيـنـ الـبـيـانـ فـيـهـ الدـلـيـلـ نـبـيـنـ لـكـنـ هوـ نـفـسـهـ لـاـ يـدـريـ بـدـلـيـلـ انـ ماـ هوـ مـجـمـلـ عـنـدـهـ لـيـسـ بـمـجـمـلـ عـنـدـغـيـرـهـ. اـذـاـ الـاجـمـالـ بـالـنـسـبـةـ لـهـ فـهـوـ اـجـمـالـ نـسـبـيـ - 00:51:30

معـيـ وـلـاـ جـاكـ مـنـ النـوـمـ مـمـكـنـ فـيـ الـدـرـسـ خـلاـصـ هوـ اـجـمـالـ عـرـضـيـ اـذـاـ جـاءـ مـنـ كـشـفـ اـجـمـالـهـ وـعـلـمـهـ وـدـلـهـ عـلـىـ الـاحـادـيـثـ الـمـبـيـنـةـ زـالـ الـاجـمـالـ. فـلـوـ كـانـ ذـاـتـيـاـ فـيـ الدـلـيـلـ لـمـ زـالـ مـطـلـقاـ. فـاـذـاـ لـمـ يـبـقـ - 00:51:48

الـاجـمـالـ النـسـبـيـ الـعـرـبـيـ وـاـمـاـ الـاجـمـالـ الذـاـتـيـ فـيـ نـفـسـ الـدـلـيـلـ وـالـلـهـ مـاـ فـيـهـ اـتـحـدـىـ مـنـ مـقـامـهـ اـنـ يـأـتـيـنـاـ اـنـسـانـ بـاـيـةـ اوـ نـصـ وـيـقـوـلـ هـذـهـ

المقصود منها الا ونبين له ان الاجمال - 00:52:06

حتى في الكتب التفاسير اذا كانت الآية او قرأت سورة الحديث اذا كان الاجمال في حديث فتبيين لك ان العلماء بينوا ان هذا الاجمال يشرحه قوله كذا ورأي حديث كذا - 00:52:26

طيب الرسول يبين لنا الاشياء بثلاث طرق اشياء مجملة بينها بقوله فقط واثيء مثملة بينها بفعله فقط ومجملات بينها بس ممكن هناك مجملات مجملات مبينة بالقول فقط مقادير الزكاة بينها بقوله - 00:52:41

وهناك مجملات بينها بالفعل كصلة الكسوف. قال اذا رأيتموهما فصلوا. كلمة فصلوا مجملة. شو نصلي؟ يوم انكسفت الشمس صلی فعل اذا بين هذا الاجمال لفعله فقط بفعله فقط ولا لا؟ وهناك مجملات بينها بقوله - 00:53:22

هو بفعله ايضا كالموافق بينها بقوله كما في صحيح مسلم من حديث عبد الله ابن عمرو ابن العاص وبينها بفعله في حديثين في صحيح مسلم من حديث بريدة وفي مسلم من حديث ابي موسى وبسنن ابي داود من حديث ابن عباس لما امه جبريل عند البيت مرة - 00:53:41

ما اكتفى الله عز وجل ببيان المواقف في الفعل بل بموافقات الفعل منظورة بل نزل جبريل بنفسه ليبينه فلما صلی في يومين اليوم الاول صلی في اوائل الاوقات واليوم الثاني صلی في اواخرها التفت لمحمد وقال يا محمد هذا - 00:54:00

الانبياء قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين ما عاد فيه مجمل يا جماعة مني وانا اقسمت عليهما عشرة ايمان ما عاد فيه اجمال ذاتي لم يبقى الا مجملات النسبية العربية - 00:54:14

ومن القواعد ايضا ومن القواعد ايضا ولا تقرأ لنا شوي مثل ما قرينا. شكنا تعديناكها اقر يلا يلا خله يقرأ كم كم رقم القائمة ام تفضل قال رحمة الله وانما يصح الاستثناء - 00:54:31

وش اللي وش اللي بعده الباب اللي بعده خلاص الاستثناء وهذي خلصنا منها افعال النبي صلی الله عليه وسلم ها؟ ابدأ اقرأها يلا قال رحمة الله تعالى الاختصاص وان لم يكن دليلاً يخص به. لأن الله تعالى قال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - 00:55:03 امسح السبورة امسح الصبورة. فان كان على غيره والطاعة واضح كلامه واضح جداً تبني تكمله ولا نقوم نشرح بس؟ ها؟ احسن يتكلم عن الرسول صلی الله عليه وسلم الحمد لله والصلوة والسلام على رسوله. الموضوع الذي سنبحثه - 00:55:35

قواعد افعال الشارع يقصد في شارع من؟ النبي صلی الله عليه وسلم لقد قسم العلماء افعال النبي صلی الله عليه وسلم الى جمل من الاقسام الفعل الاول الافعال الطبيعية الجبلية الطبيعية الفطرية يسمونها الطبيعية الجبلية مثال - 00:56:05 كالآخر. هل يأكل لانه رسول الله ولا لانه بشر؟ اذا اكله لبشريته. الشرب لانه بشر القيام القعود لانه بشر. النوم لانه بشر. الغائط البول لانه بشر. هذه الافعال الطبيعية الجبلية - 00:56:25

ما قاعدتها؟ انتبه. تكون عبادة بغير فالغائط في ذاته ليس عبادة ولكن صفة ايقاعه عبادة والنوم في ذاته ليس بعبادة. ولكن صفة النوم عبادة. والاكل في ذاته ليس عبادة ولكن صفة الاكل عبادة - 00:56:45

فاما هذه الافعال الطبيعية يكون الاقتداء به لا في ذواتها وانما في هيئاتها نقتدي به فيها. فما مجال الاقتداء به في الطيائج والجبال في الهيئات لا في الدواء. في الهيئات لا في الدواء. انتهينا من هذا النوع؟ طيب. القسم الثاني ما - 00:57:15

وافق به عادات قومه. كاللباس فقد كان يلبس ما يلبس قومه والاكل فقد كان يأكل ما يأكل قومه والبناء الذي بنى به بيته فقد كان يبني بما يبني قومه والمرکوب الذي كان يركبه ها قومه انتبهوا لهذا اللي اقوله الان ارجوكم تنتبهوا - 00:57:35

القاعدة في هذا ان السنة تعتبر في موافقة القول لا في عين الفقه ان السنة تعتبر ها؟ ان توافق القول في موافقة القول او في علمه. معنى ان السنة هي تغطية الرأس - 00:58:05

وقد كان رسول الله بايش؟ بالعماد. هل كان الفقير في العمامة؟ لانها عمامة؟ ولا لانها مشهور ما يغطي به قومه عادة. طيب اننا مش السنة لنا ان نغطي رؤوسنا لماذا؟ لانه وافق قومه - 00:58:25

وفي العبادة فاذا هو لم يختار العمامة لذاتها حتى نقول هي سنة في ذاتها وانما اختارها لانها عادة قومه فاذا السنة في هذا ليس بعين

ما يغطى به وهي الامام وانما السنة في عادات الخوف. الان لو يجيئنا واحد يبني بيته اقول مو بصحيح انت انت مخالف للسنة -

00:58:45

ليش؟ لأن عادات القوم الان يؤمنون باليش؟ الرسول ما اختار الطين لذات الطين وانما لأن بهذا النوع من طيب انت الان السنة في عقلك لا ان تنظر الى عيب ما فعلت وانما تنظر الى كان يلبس -

00:59:05

لاذات القميص والانزار وانما لأنهم يلبسونه. طيب نحن الان ننسى الثوب في مصر كذا في المغرب تمسك كذا فمن وافق عادة قومه في اللباس فإنه حينئذ وفقها السنة في هذا القسم الثاني. طيب الان ما -

00:59:25

لو رجال يجيب الخير ولا حمار ها ويمشي به في شوارع المسلمين عن طريق الملك فهد ها؟ يقول لا اريد ان اقتدي بالسنة لأن النبي صلى الله عليه وسلم ركب الحمار. المقبول هذا شرعاً ولا غير مقبول؟ يعنيطبعاً. ليش غير مفهوم؟ من -

00:59:45

العلة اسألكم بالله ليش؟ ترى هذه القواعد يسمونها فقه العلم. يجيب واحد معرب في ما في عين المرء لا في عدة اختيار المرحوم. هنا السنة في في العلة. لما اختيار الحوار؟ لأنه مركوب قومي -

01:00:05

لما اختياره البغي؟ لأنه مرفوض قومي لما اختيار البعير لأنه مركوب قومي. يجيئنا واحد في القرن العشرين ومرکوب القوم سيارة يركب بالحمارة واللي يركب خير. ها؟ السيارات. يطيرون له السيارات. هذا الكلام. تعرفهم الان؟ واحد من الشباب الله يهديه -

01:00:25

جا وليس عمارة وهو عندنا. البس عمارة. قلت وين رايح؟ قال الرسول عليه الصلاة والسلام ليس العمامة. قلت انا عندي واحد لكن هل اختيار العمامة لذات العمامة ولا لأنها ما يغطي به قومه رؤوسهم حاجة -

01:00:47

طبعاً فاذا ينبغي تفهم هؤلاء بان القسم الثاني ليس السنة فيه ان نوافعه في عين فعله. وانما نوافعه فيما ايه باي شيء في موافقة عاداتهم؟ لا لا اترك اطالة الشعر وهذا من الافعال التي اضطررت -

01:01:02

وهل هي تشريعية ولا لتأتينا قاعدتها ان كل فعل شككتنا في تحديده تحت الاقسام الخمسة فالاصل انه تشريع. نزوح الفعل الثالث مش قاعدة هذا قاعدة السنة فيه هي موافقة عاداتكم. ترى كل قاعدة لها رقم -

01:01:32

عادات القول اذا هذا ها الاقتداء به في هيئاته ونياته وهذا به في فتق قول ما وافق فيه عادات قومه ها فالاقتداء به في موافقة في موافقة اداءه. ترى الدين يفهم في هذه الصورة. بعض الشباب المتحمس يبي يقتدي به -

01:01:52

وتلقاه ينام عن صلاة الامام متفق على ان يفعل. تعلق بالعظة ها وتذبح حبيبنا والله واحياء سنة الافعال الخاصة هذا نوع من افعاله الافعال الخاصة انتوا معي في هذا ولا لا -

01:02:22

الافعال الخاصة في الزواج باكثر من اربع والنكاح بلا احتياج ولین. خالصة لك من دون المؤمنين وغيرها من الافعال الخاصة. ما قاعدتها؟ التبعد لله باعتقاد خصوصيتها فيه الافعال الخاصة تتبع لله الافعال الخاصة تتبع لله باعتقاد -

01:02:52

خصوص شخصية النبي. الافعال الخاصة يتبع لله عز وجل باعتقاد خصوصيتها. طيب في الفعل الرابع وهو اعظم افعاله صلى الله عليه وسلم. وهو اقوى افعاله وهو الاصل في افعاله. وهو الفعل -

01:03:22

كافعال الحد هل فعلها طبيعة ولا وافق بها عادات قومه ولا خاصة ولا تشريعية افعال الحد افعال الصلاة افعال الكسوف افعال الوضوء والطهارة يقول ابن تيمية كل ما لا فعل -

01:03:42

الا من قبل الوحي فهو عبادة. كل ما لا تعلم صفتة الا من قبل الوحي فهو عبادة. طيب هذا الفعل التشريعي اذا ثبت ان التشريعي هل يفيد الوجوب ولا يفيد النذر؟ هنا قال عندهك في اول سطر وافعال الشارع ها -

01:04:02

عندهك فين يا خال؟ القربى هو الطاعة اذا القول الصحيح القاعدة فيها تقول افعال النبي هذى قاعدتها تفيد النذر. الشرعية. اكيد اكيد افعال النبي عليه الصلاة والسلام التشريعي اكيد افعال النبي صلى الله عليه وسلم التشريعية تفيد النفي. يعني اي فعل فعله ولم يأمر به قوله فانه -

01:04:22

دائرة بس المشروع الذي بدأه المشرف ندبنا كرفع اليدين ووضعهما على الركبتين في حالة في هذا التشهد. وكالتافية القبلية والبعدية كلها افعال فعلها لم يأمر بها باعيانها قوله. فكل فعل فعله ولم يأمر بعينه فانك تقول بأنه مفيد للندم. انتهينا من قاعدتها -

طيب بقينا في فعل خامس آآ هذا الفعل الخامس انا لا اريد ان ازعجكم به كثيرا لكن يقولون ها الفعل المجمل وهو فعل فعله النبي صلى الله عليه وسلم الفعل لبيان المجمل لبيان المجمل عفوا لبيان المجمل - 01:05:22

ما فعله بيانا للمجمل كصلاته من كسوف وهي فعل بيان قوله فاذا رأيتموهما فصلوا. فما حكم هذا الفعل الذي بين به هذا المجمل وكافعال الصلاة التي فعلها على المنبر ها لبيان قوله صلوا كما رأيتموني اصلي - 01:05:47

فهناك افعال فعلها بيان للمجمل. فما حكم هذا الفعل؟ قولوا الفعل الذي بين به المجمل تابع للمجمل في حكمه الفعل الذي بين به مجمل تابعوا او تتقول يتبع المجمل في حكمه. فان كان المجمل - 01:06:07

فالفعل الذي بين به واجب. وان كان المجمل يفيد الندبة فالفعل الذي بين به يفيد الندم. لانه مبين له والمبين له حكم مبين له حكم فهمتوا هذه؟ المبين وهو الفعل له حكم مبين وهو القول. فان كان القول يفيد الوجوب فالفعل - 01:06:27

يبيد الوجوب وان كان القول يفيد الندبة فالفعل يفيد الندب. انا اشوف عيونكم تقول ما فهمت. بضرب لكم مثال. على بيان فعلوينبي مجمل وهو واجب وفعل بين به مجمل وهو منه. قال الله عز وجل واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى - 01:06:57

هذا في قول عامة اهل العلم يفيد ماذا؟ يفيد النثر. طيب اولا يصلي الرسول خلف المقام وقرأ في الاولى قل يا ايها الكافرون وفي الثانية قل هو الله احده وليس هذا الفعل بين به مجمل؟ طيب ما حكم فعله؟ مندوب لان القول اصلا المجمل منه - 01:07:17

وهنا فعل بين به قول او مجملا مندوبا فيكون الفعل مندو. مثال ذلك يقول الله عز وجل ولله الناس حج البيت هذا مجمل ولا لا؟ من الذي بيته بفعله؟ الرسول. فكان كل ما فعل فعلا قال لتأخذوا عني مناسكم. فما - 01:07:37

حكم افعال الحج؟ التي بين بها المجمل لقوله والله على الناس واجبة. لما تدعى واجبة يا هيئم؟ لانه يبين بين واجبا ولنبيين يسوى الحكم فاذا الفعل الذي بين به المجمل لا نقول بأنه مندوب ومطلقا ولا نقول - 01:07:57

انه واجب مطلقا وانما نقول هو تابع للقول المجمل. فان كان القول المجمل يفيد الوجوب فالفعل الذي حصل به البيان يفيد الوجوب وان كان القول المجمل يفيد الندب فالفعل الذي حصل به البيان في الندب وهذا خلاصة ما قابضه علماء الاصول رحمهم الله - 01:08:17

في مبحث افعال النبي صلى الله عليه وسلم. كم صارت افعاله؟ خمس خمس. اما الطبيعية الجبلية فقادتها ان التبعد في هيئات ثلاثة واما ايش؟ في هيئاتها ونياتها ماذا قلت انا؟ اخطأت اخطأت واصبت - 01:08:37

واما ما وافق به عادات قومه فالبعد يكون ان توافق عادات قولك ما لم يكن حراما فقط. واما الافعال خاصة ان تتبعى قادتها التبعد لله باعتقاد خصوصيته بمحمد صلى الله عليه وسلم. واما الفعل التشريعي فقادتها ان - 01:08:57

التشريعية تفيد الندوة والاستحباب. واما الفعل المجمل فقادتها انه يتبع انه يتبع ايش المجمل. فان كان المجمل واجبا. فالفعل واجب وان كان المجمل ندبا فالفعل الذي حصل به البيان في سؤال الشیخ انت انت اللي سألت ولا لا؟ طيب ما في شيء سؤال زین - 01:09:17

شف يقول اذا فعل النبي فعلا وعجزنا هل يدخل بعد هذا ولا هذا ولا هذا ولا خذ قاعدة خذ قاعدة افعال خذ قاعدة من الافعال التي تخفيها. الاصل في افعالك التشريع فلا تخرجها عن موضوعها الا بقليل. الاصل في - 01:09:47

الاصل في افعاله التشريع فلا تخرج عن موضوعها الا الاصل في افعاله التشريع فلا تخرج عن موضوعها الا بقليل. يعني بمعنى ذهابه الى العيد من طريق ورجوعه من طريق اخر. هذا فعل منهم من قال انه فعله من باب الموافقة غير المقصودة. ومنهم من قال هو خاص - 01:10:07

ومنهم من قال هو تشريعي. ولا لا؟ طيب الاصل انه ماذا؟ هذا القول. متى ما اختلف العلماء في نوع الافعال ان يدخل تحت هذا ولا هذا ولا هذا على طول دخلا تحت التشريع بدليل لقد قال - 01:10:37

لقد كان لكم في رسول الله ايه؟ فهو الاصل انه فلا نخرجه عن هذه الاسوة الى طبيعي او موافق او خاص الا بدليل الا بدليل. مثال

آخر مثال اخر. تربية الشعر من اهل العلم من قال انما - [01:10:57](#)
لها موافقة لعادات القوم. ومنهم من قال لا بل فعلها تشريعا. والله ما في قرينة تدل على انها من جملة ما وافق به عادات قومك ابدا
ولذلك في القول الصحيح عندي ان اتخاذ الشعر هو اكرام ودهنه من جملة السنن - [01:11:17](#)

اتخذناه ليه ها الاجرام تحرير الاجراء وبين هذا ثابت فيه ايه والله انا ما ادري عاد ما يحضرني الحديث فيها والله اعلم والله اني ما
ادري ما متى انا ما بيجاحد بهالمسألة والله الله اعلم انا ما ادري والله يا اخوي هذا - [01:11:34](#)

ما ادري عن الحديث ما ادري عنه انا اجزم اجل يا اخي يا اخي هذا الصحابة يكون الاصل فيه انه فعل تشريعي الا اذا ورد دليل
يخرجه عن موضوعه. خلاص انتهينا؟ طيب. نخلص - [01:12:24](#)

عندكم - [01:12:44](#)